وعصمته عن الكذب وخلف القول منذ نبأه الله وأرسله
قصداً أو غير قصد واستحالة ذلك عليه شرعاً وإجماعاً ونظراً
وبرهاناً وتنزيهه عنه قبل النبوة قطعاً وتنزيهه عن الكبائر
إجماعاً وعن الصغائر تحقيقاً وعن استدامة السهو والغفلة
واستمرار الغلط والنسيان عليه فيما شرعه للأمة وعصمته
في كل حالاته من رضى وغضب وجد ومزح فيجب عليك
أن تتلقاه باليمين وتشد عليه يد الضنين وتقدر هذه الفصول
حق قدرها وتعلم عظيم فائدتها وخطرها فإن من يجهل ما يجب
للنبي صلى الله عليه وسلم أو يجوز أو يستحيل عليه ولا يعرف صور
أحكامه لا يأمن أن يعتقد في بعضها خلاف ما هي عليه ولا ينزهه
عما لا يجب أن يضاف إليه فيهلك من حيث لا يدري ويسقط
في هوة الدرك الأسفل من النار إذ ظن الباطل به
واعتقاد ما لا يجوز عليه يحل بصاحبه دار البوار ولهذا ما احتاط
صلى الله عليه وسلم على الرجلين اللذين رأياه ليلاً وهو معتكف
في المسجد مع صفية فقال لهما إنها صفية ثم قال لهما إن الشيطان
يجري من ابن آدم مجرى الدم وإني خشيت أن يقذف في
قلوبكما شيئاً فتهلكا قال القاضي رضي الله عنه ألهمه الله كرمك
الله أجدى فوائد ما تكلمنا عليه في هذه الفصول ولعل جاهلاً
لا يعلم بجهله إذا سمع شيئاً منها يرى أن الكلام فيها جملة
من فضول العلم وأن السكوت أولى وقد استبان لك
أنه متعين للفائدة التي ذكرناها وفائدة ثانية يضطر إليها في أصول

بما يجب

لا يؤمن

لا يجوز

حفرة الدرك

الفقه

الفقه وتنبني عليها مسائل لا تعد من الفقه ويتخلص بها
من تشغيب مختلفي الفقهاء في عدة منها وهي الحكم
في أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وهو باب عظيم
وأصل كبير من أصول الفقه ولا بد من بنائه على صدق
النبي صلى الله عليه وسلم في أخباره وبلاغه وأنه لا يجوز عليه
السهو فيه وعصمته من المخالفة في أفعاله عمداً وبحسب
اختلافهم في وقوع الصغائر وقع خلاف في امتثال
الفعل بسط بيانه في كتب ذلك العلم فلا نطول به وفائدة
ثالثة يحتاج إليها الحاكم والمفتي فيمن أضاف إلى النبي صلى
الله عليه وسلم شيئاً من هذه الأمور ووصفه بها فمن لم يعرف
ما يجوز وما يمتنع عليه وما وقع الإجماع فيه والخلاف
كيف يصمم في الفتيا في ذلك ومن أين يدري هل ما قاله
فيه نقص أو مدح فإما أن يجترئ على سفك دم مسلم
حرام أو يسقط حقاً أو يضيع حرمة للنبي صلى الله عليه
وسلم ولسبيل هذا ما قد اختلف أرباب الأصول وأئمة
العلماء والمحققين في عصمة الملائكة عليهم السلام

فصل

في القول في عصمة الملائكة عليهم السلام قال القاضي رضي
الله عنه أجمع المسلمون أن الملائكة مؤمنون فضلاء
واتفق أئمة المسلمين أن حكم المرسلين منهم حكم النبيين
سواء في العصمة مما ذكرنا عصمتهم منه وأنهم في حقوق
الأنبياء عليهم السلام والتبليغ إليهم كالأنبياء مع الأمم

اختلاف فيه

النبي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)